

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



القرار 2015/2

تنفيذ استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية

إن الجهاز الرئاسي،

إن يستنكر المواد 2-13 و3-13 و18 و19-3 (و) من المعاهدة الدولية؛

وإن يستنكر القرارات السابقة بشأن تنفيذ استراتيجية التمويل؛

وإن يستنكر أنه، في دورته الخامسة، أشار بقلق إلى النقص الكبير والمتراكم في تمويل صندوق تقاسم المنافع بالنسبة إلى الهدف البالغ 23 مليون دولار أمريكي سنوياً، الذي حدده الجهاز الرئاسي في دورته الثالثة، للفترة بين يوليو/تموز 2009 وديسمبر/كانون الأول 2014؛

وإن يستنكر القرار 2013/2 الذي قرر بموجبه إنشاء مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير النظام المتعدد الأطراف ("مجموعة العمل")؛

وإن ينظر في تقرير اجتماعات مجموعة العمل، واستمع إلى تقرير الرئيسين المشاركين؛

الجزء الأول: استعراض استراتيجية التمويل

1- يقر بأن تعزيز النظام المتعدد الأطراف يتطلب تعزيز آليات أخرى في المعاهدة الدولية، وخاصة استراتيجية التمويل؛

2- يقر بأن استراتيجية تمويل فعالة هي أساسية لتنفيذ المعاهدة بحيث يمكن استعراضها على نحو منتظم من جانب الجهاز الرئاسي؛

3- يتفق على أنه سوف يُجري، في دورته السابعة، استعراضاً لاستراتيجية التمويل، بهدف تعزيز سيرها وتوفير قاعدة لهذا الاستعراض، ويقرر دعوة اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل إلى الاجتماع مجدداً في فترة السنتين 2016-2017، على أن تكون لها الاختصاصات التالية:

(أ) تقييم النتائج التي حققتها استراتيجية التمويل فيما يخص هدفها المتمثل في "زيادة توافر الموارد المالية وشفافيتها وكفاءتها وفعاليتها لتقديمها لتنفيذ النشاطات الواردة في هذه المعاهدة".

(ب) تقييم تطبيق الخطة الاستراتيجية لتنفيذ صندوق تقاسم المنافع للفترة 2009-2014 وتحديثها، بما في

ذلك تحديد هدف للتمويل من أجل الحساب المذكور للفترة 2018-2023 مع الأخذ في الاعتبار تحليل للاحتياجات بناء على مصادر للمعلومات مثل خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية الزراعية للأغذية والزراعة فضلاً عن الهدف الخاص بصندوق المنح التابع للصندوق الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي، وتحليل سيناريوهات حول التأثيرات الممكنة لتدابير ضمان الدخل المستدام والقابل للتوقع لصندوق تقاسم المنافع، من أجل تعزيز النظام المتعدد الأطراف الذي ستقترحه مجموعة العمل المخصصة المفتوحة العضوية من أجل تعزيز سير النظام المتعدد الأطراف بحسب ما ينص عليه القرار 2015/1؛

(ج) مع مراعاة تلك التقييمات، وضع تدابير لتعزيز النهج البرامجي لصندوق تقاسم المنافع، بحيث تكون عمليات الصندوق أكثر جاذبية وقابلة للتنبؤ بالنسبة إلى جهات مانحة ومتلقية محتملة، وهي تشمل:

- (1) تحسين الاتساق المواضيعي بين المشاريع الفردية، وطوال دورات المشاريع، بما في ذلك من خلال إعادة النظر في الترتيبات الحالية لتنفيذ المشاريع؛
- (2) وضع استراتيجية استثمار طويلة الأجل لصندوق تقاسم المنافع، تتضمن أهدافاً ونتائج متوقعة ومؤشرات ونظاماً مناسباً للرصد والتقييم؛
- (3) تعزيز التآزر بين صندوق تقاسم المنافع واستراتيجية التمويل التي تشكل جزءاً منه.

(د) النظر في إمكانية وضع تدابير أخرى لتعزيز تنفيذ استراتيجية التمويل العامة، بما في ذلك لضمان الاستدامة وقابلية التنبؤ في توفير موارد مالية للعناصر الواردة في استراتيجية التمويل، غير صندوق تقاسم المنافع؛

(هـ) النظر في إمكانية تلقي مساهمات تركز بالدرجة الأولى على المستوى الإقليمي أو المحاصيل مع مراعاة نتائج الترتيب الاستثنائي الوارد في الفقرة 14 أدناه؛

(و) إسداء المشورة بشأن جهود تعبئة الموارد خلال فترة السنتين، وخاصة لتعزيز التعاون مع المساعدة الإنمائية الرسمية؛

(ز) النظر في الرابط بين زيادة المدفوعات القائمة على المستخدمين واستكشاف مقترحات لوضع آلية مساهمة من قبل الأطراف المتعاقدة، طبقاً للمادة 18-4 من المعاهدة؛

(ح) النظر في فرص حشد الموارد وتنفيذ الأحكام ذات الصلة من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وفي تعزيز التعاون المناسب، من خلال القنوات المناسبة، مع أجهزة مثل مرفق البيئة العالمية والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل والمجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ.

4- **يطلب** من المجموعات الإقليمية أن تعين بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2015، ممثلها الإقليميين الاثنيتين في اللجنة من خلال مكتب الدورة السابعة للجهاز الرئاسي؛

- 5- **يطلب** إلى اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل أن تتواصل بشكل وثيق مع مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف، في سياق تنفيذ أعمالها؛
- 6- **يشدد** على أن استعراض استراتيجية التمويل يجب أن يعزز الرصد وييسر تنفيذ كافة عناصر استراتيجية التمويل، بحسب ما تصفها المادة 18-4 من المعاهدة؛
- 7- **يطلب** إلى الأمانة، رهن تنقيح استراتيجية التمويل، القيام بالتحضيرات من أجل مؤتمر المانحين في فترة السنتين 2017-2019، من أجل استقطاب المزيد من التمويل إلى صندوق تقاسم المنافع، بحسب توافر الموارد.

الجزء الثاني: تدابير في الأجل القصير تسمح بتعبئة الموارد لصندوق تقاسم المنافع

- 8- **يشدد على** أهمية مواصلة تعبئة الموارد لصندوق تقاسم المنافع وتعزيزها، من أجل استدامة الإيرادات الفورية؛
- 9- **يحدد الخطة الاستراتيجية** وكافة الأحكام ذات الصلة بها على أساس مخصص لفترة السنتين 2015-2017 بما يتيح مواصلة العمل على صعيد تعبئة الموارد والاتصالات والترويج ووضع العلامات التجارية للمعاهدة وتعزيز وجودها في وسائل الإعلام، من أجل تحسين تمويل صندوق تقاسم المنافع وبروزه؛
- 10- **يطلب إلى** الأمين الاستمرار في حشد الموارد من خلال الخطة الاستراتيجية، واستخدام آلية فريق المهام الرفيع المستوى لمواصلة تعبئة الأموال لصندوق تقاسم المنافع؛
- 11- **يرحب** بالمساهمات المالية في صندوق تقاسم المنافع الواردة من إندونيسيا، وإيطاليا، والنمسا، والنرويج، والسويد خلال فترة السنتين 2014-2015 دعماً للجولة الرابعة من دورة المشاريع في صندوق تقاسم المنافع؛
- 12- **يدعو** أعضاء جمعيات القطاع الخاص الوطنية والإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن الأطراف المتعاقدة وغيرها من الجهات المانحة بصورة عاجلة إلى تقديم مساهمات استثنائية، للسماح بإطلاق دورة المشاريع الرابعة الخاصة بصندوق تقاسم المنافع لمبلغ هو على الأقل 10 ملايين دولار أمريكي كان هو مستوى التمويل في دورة المشاريع الثالثة، إذ سوف تدعم الحفاظ على الزخم لتعزيز النظام المتعدد الأطراف؛
- 13- **يطلب** إلى مكتب الدورة السابعة للجهاز الرئاسي أن يستعرض تحديثات منتظمة صادرة عن الأمانة بشأن توقعات الجهات المانحة، والنظر في تدابير لتعزيز دورة المشاريع الرابعة؛
- 14- **يقرر** على أساس استثنائي، باعتبار ذلك مشروعاً تجريبياً، تلقي مساهمات تركز بالدرجة الأولى على المستوى الإقليمي أو المحاصيل، عقب صدور موافقة المكتب، لدورة المشاريع المقبلة لصندوق تقاسم المنافع؛
- 15- **يرحب** بالمساهمات التي تقدمها رابطة البذور الأوروبية إلى صندوق تقاسم المنافع كمساهمة أولى جماعية من جهات فاعلة في قطاع البذور الأوروبي **ويناشد** آخرين في قطاع البذور وفي قطاعات تجهيز الأغذية أن يقدموا مساهمات مماثلة.